

9178 - حكم مجالسة شارب الخمر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انا الصديق احمد جعفر محمد علي. يقول لقد قرأت في كتاب اذا جالس المسلم شارب الخمر يهبط عمله اربعين يوما. ارجو منكم توضيح هذه المسألة؟ وهل ما قيل صحيح؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فهذا الحديث لا نعلم له اصلا. وليس مما يعرف عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:20](#)

بل هو فيما يظهر موضوع مكذوب لكن مجالسة شارب الخمر لا تجوز. والواجب الانكار عليه. وتوجيهه الى الخير وارشاده ونصيحته ولا يجوز ان يتخذ اصحاب الخمر جلساء فالواجب الانكار عليهم - [00:00:40](#)

ونصيحته وبيان عظم الخطأ فيما يفعلونه لان الخمر لعنه الرسول صلى الله عليه وسلم ولعن شاربيها. وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه. وبايعها ومشتريها. واطل ثمنها. هي ام خبيثة من اقبح الكبائر لما فيها من ازالة العقل. ولانها وسيلة الى شر عظيم - [00:01:10](#)

فالواجب على كل مسلم ان يحذرهما. وان يحذر مجالسة اهلهما. لكن يجتهد في النصيحة له وتوجيهه من الخير. نعم - [00:01:50](#)